103076 ـ هل تساعد صديقتها في شراء منزل بقرض ربوي ؟

السؤال

عندي صديقة تريد شراء منزل بقرض ربوي ، وهي تطلب مني أن أخرج معها للبحث عن هذا المنزل ، وإعطائها رأيي فيه ، فماذا علي أن أفعل ؟ هل علي إثم إن قبلت ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الربا من الأمور المحرمة في الشريعة الإسلامية تحريماً قطعياً ؛ قال تعالى : (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) البقرة /275 ، وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) البقرة / 278 .

وروى مسلم (1598) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ ، وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ) .

فالنصوص السابقة تدل على حرمة الربا سواء أخذه الإنسان ؛ لأجل أن يشتري به بيتاً أم أخذه لغير ذلك .

وانظري جواب سؤال رقم (9054) .

فإذا تبين لكِ أن فعل صديقتك محرم ، فإنه لا يجوز لكِ مساعدتها على ذلك ؛ لأن المسلم لا يجوز له أن يعين أخاه على أمر محرم ، قال الله تعالى : (وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) المائدة / 2 ، بل الواجب عليكِ هو النصح والإرشاد لصديقتك ؛ لعل الله أن يهديها .

والله أعلم .